

الزواج المدني في ظل
النظام القانوني اللبناني

الزواج المدني في ظل النظام القانوني اللبناني

وقائع المؤتمر الأكاديمي الأول

كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية - الفرع الأول
٢٣ أيار ٢٠١٥

إعداد
د. جهاد بنتوت

منشورات الجامعة اللبنانية

٢٠١٥

المؤتمر الأكاديمي الأول:
الزواج المدني في ظل النظام القانوني اللبناني
كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية - الفرع الأول
بالتعاون مع مؤسسة كونراد آديناور
٢٣ أيار ٢٠١٥
إعداد الدكتور جهاد بنوت
الطبعة الأولى ٢٠١٥

جميع الحقوق محفوظة

برعاية رئيس الجامعة اللبنانية
معالي د. عدنان السيد حسين

المؤتمر الأكاديمي الأول
الزواج المدني في ظل النظام القانوني اللبناني
كلية الحقوق والعلوم السياسية والأدبية – الفرع الأول

تنظيم ومؤسسة كونراد آديناور
٢٣ أيار ٢٠١٥

مقدمة

مع انطلاقة الجامعة اللبنانية الرائدة، بمجلسها الجديد، وطاقتها الأكاديمية المميز، ورؤيتها البناءة نحو تفعيل مسيرة الأبحاث والدراسات في مختلف الكليات، شرعت كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية - الفرع الأول، خوض غمار الأبحاث لا سيما على مستوى المؤتمرات الأكاديمية.

برعاية كريمة من معالي رئيس الجامعة اللبنانية د. عدنان السيد حسين، وبالتنسيق مع عميد الكلية د. كميل حبيب، نظمت الكلية مؤتمرها الأكاديمي الأول، واختارت أحد أبرز القضايا الاجتماعية والسياسية إشكالية على مستوى الاجتماع السياسي اللبناني، وهو الزواج المدني، الذي ما إن يطرح موضوعه حتى ينشئ جدلاً على المستويات الدينية والسياسية والاجتماعية والمدنية والقانونية. إنه تحدّ وطني بامتياز، إذ لم يجمع اللبنانيون حتى اليوم على تبني موقف موحد تجاهه، أي تبنيه أو رفضه.

وحيث أن هذا المؤتمر يعقد في كلية الحقوق، فقد جاءت نقاشات الزواج المدني من النواحي القانونية والقضائية والدينية، بما هي أساس في تناول المسائل القانونية العامة، وكان عنوان المؤتمر: «الزواج المدني في ظل النظام القانوني اللبناني».

اختارت اللجنة التحضيرية للمؤتمر نخبة من أهل الاختصاص في المجالات الحقوقية والدينية، وقد عقد المؤتمر في قاعة الاحتفالات

في الكلية يوم السبت ٢٣ أيار ٢٠١٥، ضمن جو أكاديمي، تميز بعرض مقاربات علمية للمواضيع المطروحة، مصحوباً بحوارات ونقاشات عقب كل جلسة.

شارك في أعمال المؤتمر نخبة من أهل الاختصاص هم وفق تسلسل إلقاء المحاضرات:

- القاضي الدكتور سامي منصور.
- الأستاذ جوزيف بشارة.
- القاضي الشيخ عبد الحليم شرارة.
- القاضي الدكتور مروان كركبي.
- القاضي الشيخ همّام الشّعار.
- المطران مارون عمّار.
- الدكتور أكرم ياغي.

ولأهمية النصوص التي عرضت خلال المؤتمر، ارتأت الكلية جمعها ونشرها بما يساهم في تأمين كتابات جديدة في موضوع الزواج المدني من جهة، وفتح نقاشات موضوعية حوله.

إنّ كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية - الفرع الأول - الجامعة اللبنانية، إذ تتوجه بالشكر لكل من ساهم في نجاح هذا المؤتمر، تخص بالشكر رئاسة الجامعة، عمادة الكلية، المحاضرين المشاركين، اللجنة التحضيرية، والشكر أيضاً لمؤسسة كونراد آديناور بشخص ممثلها السيد بيتر ريميله، لتعاونه في إنجاح هذا المؤتمر والمساهمة في نشر هذا الكتاب، على أمل الاستمرار بإقامة المؤتمرات وتشجيع الأبحاث الداعمة لنشوء حركة فكرية وعلمية في بلدنا الحبيب لبنان.

د. جهاد بنّوت

المؤتمر الأكاديمي الأول الزواج المدني في ظل النظام القانوني اللبناني

السبت ٢٣ أيار ٢٠١٥
قاعة الاحتفالات في الكلية
برنامج المؤتمر

الافتتاح: (٩,٣٠ - ٩,٠٠)

- النشيد الوطني اللبناني + نشيد الجامعة.
- كلمة ترحيبية: مدير الكلية د. حسين عبيد.
- كلمة السيد بيتر ريميله ممثل مؤسسة كونراد آديناور في لبنان.
- كلمة راعي المؤتمر رئيس الجامعة اللبنانية د. عدنان السيد حسين.
- عريف حفل الافتتاح د. جهاد بنّوت.

الجلسة الأولى: (١١,٠٠ - ٩,٣٠)

الأساس القانوني لإجراء الزواج المدني في لبنان (مدير الجلسة د. خليل خير الله).

١ - القاضي الدكتور سامي منصور (رئيس محكمة التمييز سابقاً): الحق القانوني في الزواج المدني في لبنان.

٢ - الأستاذ جوزيف بشارة (كاتب عدل): إجراءات الزواج المدني من قبل

كُتَاب العَدَل.

٣ - الشَّيْخ عبد الحليم شرارة (مستشار المحكمة الشرعية الجعفرية

العليا): حق وأساس الزواج المدني في فقه الشريعة.

٤ - مناقشة.

استراحة: (١١,٣٠ - ١١,٠٠)

الجلسة الثانية: (١٣,٠٠ - ١١,٣٠)

آثار واقعة الزواج المدني في لبنان (مدير الجلسة د. هلا العريس).

١ - القاضي الدكتور مروان كركبي (رئيس هيئة القضايا في وزارة العدل):

الإختصاص القضائي والقانوني للنظر في آثار الزواج المدني.

٢ - الشيخ همّام الشعار (قاضي شرع جبل لبنان): مفاعيل الزواج المدني

بنظر القضاء والفقه الإسلامي.

٣ - المطران مارون عمّار (المشرف العام على المحاكم الروحية المارونية):

مفاعيل الزواج المدني من وجهة نظر الكنيسة.

٤ - الدكتور أكرم ياغي (مدير الفرع الرابع في كلية الحقوق والعلوم

السياسية والإدارية في الجامعة اللبنانية): آثار الزواج المدني بين

منطقين: العلماني والديني.

٥ - مناقشة.

إشكالية طرح موضوع الزواج المدني (*) :

الزمان والمكان

لماذا الزواج المدني ولماذا نقاشه الآن؟
هل المجتمع اللبناني جاهز لمثل هذا النقاش؟

تحت أزيز الرصاص الذي يمزق جسد الجماعة والمجتمع العربي، يعيش المشرق العربي موجة دموية هي الأعنف والأخطر في تاريخه الحديث والمعاصر، المبنية على رفض الآخر الذي ينتمي إلى مذهبٍ أو دينٍ أو حتى فكرٍ آخر، فيُنْبذ ويُكفَّر وتتم إبادة جنسه.

إنّه تحدُّ أن يتم اختيار مواضيع هامة بلا شك، ولكنها تبدو ثانوية اليوم، في هذا المناخ الضبابي الذي يتقدم فيه حق الحياة والعيش والبقاء على أي أمر آخر.

في هذه الاجواء جاء مؤتمر كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية في الجامعة اللبنانية - الفرع الأول، حول الزواج المدني في لبنان.

والزواج المدني يعتبر قضية اجتماعية، بل إنسانية بامتياز. وهو

(*) النص تمت صياغته من وحي المداخلات التي عرضت في المؤتمر.

موضوع لم يأخذ حقه بعد في الاجتماع - السياسي العربي المعاصر، رغم تناول الخطاب الاجتماعي - السياسي، الشعبي والرسمي العديد من المسائل والقضايا والإشكاليات الفكرية والإيديولوجية على أنواعها، فما هو سر هذا الأمر؟

منذ بدايات عصر النهضة العربية، تحاشى الخطاب السياسي والاجتماعي العربي، مقارنة موضوع الأحوال الشخصية في المجتمعات والأوطان التي ولدت لاحقاً غداة انهيار الإمبراطورية العثمانية، وقد يكون السبب هو الرابط المتين بين موضوع الأحوال الشخصية مع موضوع الدين والشرائع السماوية والفقهاء، عند مختلف المذاهب المتعددة التي تعيش في هذه المنطقة ومنها لبنان.



ليست هي المرة الأولى التي يناقش فيها موضوع الزواج المدني في لبنان، فبين الحين والآخر يتم طرح هذا الموضوع، في الأروقة وعلى المنابر المدنية منها والرسمية، لكن دون أن يصل اللبنانيون إلى إجابة شافية أو حلّ لهذه القضية المركزية والهامة. فجلّ ما توصل إليه اللبنانيون، لا سيما الحقوقيين، هو السماح بعقد هذا الزواج خارج حدود لبنان، وهو إضافة إلى تحميله عبئاً مالياً لمن يتنابه، فإنّه يترك العديد الملاحظات القانونية والحقوقية والاجتماعية، ويحوّله في أحيان عدّة إلى قضية غير مسؤولة من جهة، وإلى مهزلة اجتماعية من جهة أخرى. والسؤال المطروح هنا: لماذا الهروب من المسؤوليات بقبول الزواج المدني خارجياً، ورفضه في الداخل؟

منذ ولادته عام ١٩٢٠، حُضِنَ لبنان المجموعات المذهبية

المتعددة، حوالي ثمانية عشر طائفة مذهبية تنتمي إلى الديانتين المسيحية والإسلام، إضافة لطائفة الموسويين، شكلت كلّها النسيج الاجتماعي والسكاني للوطن، وكل مذهب منها، له تشريعاته الخاصة في موضوع الأحوال الشخصية، وهو ما ساهم في توطيد سلطة المحاكم الشرعية هنا وهناك.

إنّ الامتيازات والحقوق التي منحها الدستور والقوانين والتشريعات للبيوتات المذهبية، جعل من نقاش موضوع الزواج المدني مساساً مباشراً لهذه الامتيازات، حيث يظل اعتراض رؤساء الطوائف وقضاتها على هذا الموضوع، مستنداً إلى الرابط الذي ليصل بين مؤسسات الطوائف وبين القضايا الاجتماعية وحتى السياسية وفي مقدمها موضوع الأحوال الشخصية.

ورغم محاولة أنصار الزواج المدني، الهروب بالأمر باتجاه تبني الموضوع كمسألة اختيارية ليست إلزامية، إلّا أنّ مطالب هؤلاء قد اصطدمت أيضاً بمعارضة شديدة من المؤسسات الطائفية والمذهبية، رغم الدعم الكبير الذي لقيه أنصار هذا الزواج من أعلى السلطات الرسمية اللبنانية، على مستوى الرئاسات والسلطات والتشريعة والتنفيذية وطبعاً القضائية.

ما هي حقيقة الأمر وهل هناك أمل قريب باعتماد الزواج المدني في لبنان، وما هي السبل للوصول إلى هذا الهدف؟

هذه التساؤلات حاول المؤتمر الإجابة عنها، وإن كانت نتائجه عكست بوضوح حقيقة الجدل المستمر بين أنصار الزواج المدني من جهة، والرافضين له من جهة أخرى.

والسؤال الذي نعاود طرحه، هل نقاش مثل هذا الموضوع اليوم يعدّ ترفاً فكرياً أمام التحديات الكبرى التي تهدد مجتمعاتنا ومنظمتنا، وفي مقدمها وجودنا فيها، بل هل ستبقى هذه الفسيفساء المنمّقة في المشرق أصلاً؟ أليس بذلك يكون الزواج المدني موضوعاً ثانوياً أمام تحدّ مسألة البقاء؟



الزواج المدني في لبنان: نقاش وتحديات: انطلاقاً من الجدل الذي يثيره موضوع الزواج المدني في لبنان كلّما طرح الحديث فيه وعنه، في أي مناسبة أو أي مكان، سواءً في وسائل الاعلام على تنوعها، أو داخل الأندية والأروقة والمنابر المتعددة، أو داخل المؤسسات الرسمية منها أو المدنية، في كلّ مرة يتحوّل النقاش في هذا الموضوع إلى مبارزة فكرية وإيديولوجية بين المدافعين عن هذا الزواج من جهة والرافضين له من جهة أخرى.

يستخدم المدافعون عن الزواج المدني والذين يتبنّوه، القوانين المدنية ومفردات القاموس المدني من معالم دولة المواطنة، إلى عناصر الحرية، ومعاني العيش المشترك في بلدٍ متعدد المذاهب والاتجاهات.

بينما يستخدم الرافضون للزواج المدني سلاح الدين والإيمان، ولكلٍ من الفريقين الأنصار والخصوم.



في مؤتمر كلية الحقوق، بدا واضحاً هذا الانقسام، لكن

الأهمية وردت من خلال المداخلات التي تليت من على منبر الكلية،
وأيضاً من خلال النقاشات التي أثيرت وأثارت عقب كل جلسة.

فيما يلي عرض لأبرز النقاط التي تناولها المحاضرون والتي
تشكل بالفعل، عناوين أساسية مفتوحة للنقاش والتحليل في موضوع
الزواج المدني في لبنان.

ثلاث عناوين يتناولها هذا الملف:

أولاً: الزواج المدني في أفق الدين والشريعة.

ثانياً: الزواج المدني أمام القانون والتشريعات الوضعية.

ثالثاً: آثار الزواج المدني بين منقطي العلماني والديني.

أولاً: الزواج المدني في أفق الدين والشريعة:

تم تناول موضوع الزواج المدني من خلال الشريعة الإسلامية،
ثم من خلال الكنيسة.

أ - تسوية الزواج المدني في فقه الشريعة الإسلامية: يثير نقاش
موضوع الزواج المدني في لبنان، بنظر الشريعة الإسلامية
إشكاليات متعددة منها:

١ - في المصطلح: إنّ موضوع الزواج بشكل عام هو أكبر من
عقد، إنه منظومة أحكام والتزامات حقوقية ناتجة عن الزواج نفسه.

٢ - محاولة الإيحاء بأن الشريعة يمكن أن تستبطن في منظومة
أحكامها وقيمها ما يساعد على إعطاء الصيغ المطروحة لقانون أحوال
شخصية، حقاً في التشريع، وبالتالي الإيحاء بقدرة الشريعة على

استنباط أحكام تناسب الزواج المدني، علماً أن ذلك لا شك أنه
ينافي التشريع والاجتهاد.

كيف ينظر الشرع الإسلامي إلى الزواج المدني؟

يمكن للبعض اعتبار الزواج المدني شرعياً، وذلك لمراعاته
«أركان العقد من إيجاب وقبول - إسلام الزوج - أن تكون الزوجة
مسلمة أو كفاية (تنتمي لديانة يعترف بها المسلمون)».

كما لا يشترط انعقاد العقد من قبل سلطة دينية أو روحية حسب
الشرع الإسلامي. فإذا تم إبرام العقد وفق الشروط المذكورة أعلاه،
وانتهى شرط وجود رجل دين أثناء العقد، أين تكمن المشكلة إذاً؟

إنّ المسألة لا تتوقف عند هذا الأمر، بل إنّ القضية تبرز من
خلال الآثار المترتبة والناشئة عن مثل هذا الزواج، إضافة للأبعاد
النتيجة عن اعتماد هذا الزواج عند المسلم كأن يكون المسلم مجبراً
على اعتماده أو أن يختاره هو بنفسه دون أي ضغط خارجي، وهو ما
يظهر من خلال تبيان الفرق بين هذين الأمرين.

إنّ نقاش موضوع الزواج المدني في لبنان لا بد أن يميز بين
أمرين:

بين عقد هذا الزواج خارج لبنان وبين عقد في لبنان، أو بمعنى
أدق يجب التمييز بين حالتي عقد الزواج المدني في الخارج أم في
الداخل.

في الخارج الإنسان المسلم يكون ربما مجبراً على اعتماد

الزواج المدني، لاعتبارات قانونية وتشريعية تحكم الأنظمة المرعية في تلك البلاد، وبالأخص الغربية منها، فالمسلم في هذه الحالة هو في حالة قسرية وليست اختيارية، وبالتالي لا يستشف منها رفض المسلم الزواج لأحكام الشريعة طبقاً إن الأمر مغايراً تماماً داخل البلاد العربية أو الإسلامية، فالمسلم الذي يختار الزواج المدني في بلده، يظهر رفضه (أي الزوج) للتحاكم إلى الشريعة الإسلامية التي ينتمي إلى أحد مذاهبا.

إنّ الخطر هنا، لا يقف عند مسألة الاعتراف بالزواج المدني أم لا، بل هو يتعلق بآثار ومفاعيل هذا الزواج، وهنا يمكن اعتبار من يتجرأ على مثل هذا الأمر خارجاً عن ملته. والأمر كيفما كانت قراءته من الناحية الشرعية، فإن النص الديني لم يجد حلاً إيجابياً لمن ينبنى الزواج المدني.

ولتبيان حقيقة ما تقدم، يمكن القول إنّ هناك حالات متعددة، يترتب عنها آثار مختلفة في حال انعقاد الزواج المدني.

فإذا كانت المسألة متعلقة بشطب مذهب كل من الزوجين فإنها تعتبر قضية إدارية بحتة، وبالتالي يبقى الأمر حبراً على ورق، ويستمر تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية على كل من الزوجين وحسب مذهب كل منهما، وبمعنى أدق يظل الزوجان منتميان إلى الملة.

كيف هو الحال إذا كان الزوج غير مسلم؟

حسب الشريعة، يعتبر الزواج هنا باطلاً، فلا يترتب عليه أية آثار أو مفاعيل.

لكن السؤال الأهم هنا: ماذا لو بدل الزوج دينه وأعلن جهراً

خروجه منه؟ إنها مسألة مصيرية بامتياز: لا يتدخل الشرع هنا ولا القضاء الشرعي في زواج مثل هؤلاء الأفراد، وبالتالي لا مفاعيل على زواجهم من الناحية الشرعية، فالشخص المعني هنا قد خرج طوعاً من الإسلام.

إن مناقشة موضوع الزواج المدني من الناحية الشرعية وبالأخص الإسلامية، يفرض أولاً الوقوف بتأنٍ عند محاسن وإيجابيات الزواج بشكل عام، من خلال معرفة أركانه ومفاعيله، كصحة العقد وشروط المتعاقدين والنظام الحقوقي الزوجي والأسري ونظام الإرث، وبذلك يصبح الأهم في هذا الشأن هو التحدي الكبير أمام الزواج المدني: أي منظومة قيم يمكن لهذه المؤسسة الزوجية المبنية على أسس الزواج المدني أن تنشئها وتبناها؟

وبمعنى أدق: هل الزواج المدني على مقدره لخلق هذه المنظومة الاجتماعية والأخلاقية والإنسانية وحتى الحقوقية؟!

إنه برأي الشريعة الإسلامية يختلف بل ينافي الأسس والقيم التي تقوم عليها أو تنتجها هذه المؤسسة ولذلك، فهو مرفوض من قبل الشريعة.

كيف يمكن الرد على من يدعي أن باب الاجتهاد في التشريع الإسلامي يمكن أن يجد مخرجاً شرعياً لموضوع الزواج المدني؟ أو ما يقال حول إمكانية قبول المسلمين به إذا كان الأمر يتعلق بعدم ضرورة وجود رجل دين يبرم عقد هذا الزواج؟

إنّ الأمر أوسع من ذلك، إذ لا اجتهاد بوجود النص، أو حتى خارج الدليل، كما أنّ مسألة وجود قواسم مشتركة معينة بين عقد

الزواج في الشريعة الإسلامية، وبين عقد الزواج المدني، لا تعطي
أبداً المشروعية للزواج المدني على الإطلاق.

- الزواج المدني في نظر الكنيسة:

ثلاث عناوين يمكن الوقوف عندها في هذا الشأن:

١ - موقف الكنيسة من الزواج المدني ومفاعيله على أبنائها.

٢ - الزواج المدني والدستور اللبناني.

٣ - الزواج المدني والميثاقية الوطنية.

مما لا شك فيه أنّ الغاية من هذا الأمر هو التأكيد على رفض
الكنيسة لموضوع الزواج المدني، ولذلك لاعتبارات دينية وإيمانية تقع
في صلب العقيدة المسيحية.

فمن المعروف أنّ الزواج في الديانة المسيحية هو رباط مقدّس،
بل هو سرٌّ من أسرار الكنيسة. لأجل ذلك كانت مسألة الطلاق صعبة،
وقد أخذت جدالاً واسعاً في أدبيات المؤسسة الزوجية، كما هو الأمر
في مسألة زواج المطلق للمرة الثانية.

إنّ الأمر هنا لا يتعلق فقط بالنص الديني، من زاوية اعتماد هذا
الزواج في لبنان، رغم أهمية النص بثقله ومفاعيله وآثاره على مختلف
جوانب حياة الإنسان الذي يؤمن بهذا النص، بل هو يتعلق بأهم ركائز
الحياة السياسية اللبنانية الرسمية والمدنية في آن، وهي: الدستور
والميثاق الوطني. إنّ هذه الركائز تدعم رأي وموقف الكنيسة في مسألة
الزواج المدني، وهكذا يصبح هذا الزواج مرفوضاً بالإسناد إلى
مختلف دعائم الحياة الاجتماعية والسياسية في لبنان، وهي:

- النص الديني.

- النص الدستوري.

- العرف الدستوري - الميثاق.

وهكذا يمكن القول، إنّ الأمر لا يتعلق فقط بتأكيد رفض الكنيسة لهذا الزواج؛ بل إنّ أية محاولة يقوم بها الاجتهاد القضائي أم الفكري لتبرير اعتماد الزواج المدني في لبنان هي محاولة باطلة.

ثانياً: الزواج المدني أمام القانون والتشريعات الوضعية:

قبل الحديث عن المرجعيات القانونية والحقوقية المدينة الداعمة لاعتماد الزواج المدني في لبنان، لا بد من طرح التساؤلات الآتية:

١ - ما هي المعادلة التي تحكم العلاقة بين الدولة والجماعات الدينية والأفراد؟

٢ - هل اللبنانيون تجاه نظام عام طائفي مغلق لا يعترف بالفرد إلا من خلال انتسابه الإلزامي للطائفة، أم أنّهم تجاه نظام عام وطني يعترف بالطوائف وخصوصياتها كما يعترف بالأفراد وحقوقهم الأساسية؟

هل التشريعات الطائفية في الأحوال الشخصية هي القاعدة أم الاستثناء؟

تأتي هذه التساؤلات لتبرر مسألة الزواج المدني في لبنان بالاستناد إلى الحجج التي يعتمدها أهل القانون لتأكيد رأيهم في هذه المسألة أو تلك.

تستند شرعية الزواج المدني في لبنان من الناحية القانونية إلى النصوص القانونية نفسها، كالأستشارة الصادرة من الهيئة الاستشارية عام ٢٠١٣، والقاصية بتمتع اللبنانيين الذين لا ينتمون إلى طائفة، بحق إبرام عقد زواج مدني في لبنان.

ما هي الإجابة المنطقية على شرعية هذا الزواج من الناحية القانونية في لبنان؟

القانون اللبناني يعترف بالزواج المدني المعقود خارج لبنان، وبالتالي لا يمنع ذلك من اعتماده داخل لبنان. ما هو أساس ذلك؟
حرية المعتقد المكرسة في الدستور، وهذه إجابة تتماشى مع كل من تناول الزواج المدني من ناحية قانونية حقوقية.

هل يمكن إخضاع عقد الزواج المدني بشكل عام إلى مبدأ حرية التعاقد؟

حيث لا وجود حالياً لقانون مدني لبناني يرفع الزواج وأثاره، «فلا بد من العودة إلى مبدأ حرية الإرادة»، وبالتالي حرية الزوجين في أن يعيّنوا في العقد المبرم بينهما القانون المدني الذي يرفع هذا العقد.

إضافة لهذه التساؤلات والإجابات يمكن توضيح ذلك من خلال الإجابة أيضاً على السؤال المركزي: أين يجد الزواج المدني شرعيته في الحق القانوني؟

نوعان من الحجج تؤكد حق اللبنانيين في إبرام عقد الزواج المدني:

١ - الحجج القانونية: (الدستور - المواثيق الدولية - الاعلان العالمي لحقوق الإنسان - القوانين العادية).

٢ - الحجج الواقعية: (سهولة إبرام العقد في لبنان بدل الخارج - اعتماد مبدأ المساواة بين اللبنانيين - توحيد الإجراءات والمرجع المختص عند إبرام الزواج المدني في لبنان).

ما هي أيضاً المبادئ التي تؤكد حق اللبنانيين بالزواج المدني في لبنان؟

ثلاثة مبادئ تدعم مسألة تشريع الزواج المدني في لبنان:

١ - مبدأ الإباحة.

٢ - مبدأ حسن النية.

٣ - مبدأ براءة الذمة.

بعد تبين الدليل القانوني لاعتماد وتشريع الزواج المدني وتحديد الحجج الواقعية والقانونية لذلك، يطرح السؤال الآتي: من هو المرجع المختص لعقد الزواج المدني في لبنان؟

إنّه كاتب العدل بحسب المادة ٢٢ من «نظام كتاب العدل»، ويمكن إضافة كل من مختار المحلة وأمور النفوس إلى كاتب العدل.

كيف لهذا الزواج أن يتم إجرائياً؟

حيث تأكد أنّ كتاب العدل في لبنان هم أصحاب الاختصاص لإبرام عقد الزواج المدني لشاطبي القيد المذهبي (وهي جماعة تكرست واقعياً في لبنان)، يبقى لنا الإشارة إلى شروط إبرام هذا العقد في لبنان.

هناك شروط عادية كشروط إبرام أي عقد بتوافر أركانه الثلاث (التراضي والموضوع والسبب) وأهمها طبعاً رضی طرفي العقد، وهو شرط أساس في عقود الزواج الشرعية أيضاً.

أما الشروط الخاصة فهي توفر ثلاث مرجعيات لإبرام العقد، المختار، مأمور النفوس وكاتب العدل، ولكل من هؤلاء الثلاثة دوره في إتمام العقد.

أية محكمة تختص بالزواج المدني؟

حيث أن موضوع الزواج المدني يندرج ضمن مسألة الأحوال الشخصية التي هي من اختصاص الغرفة الابتدائية، إذاً، فإن آثار الزواج بالنسبة لهذا الزواج الذي يعقد في لبنان يجب أن تكون من اختصاص الغرفة الابتدائية نفسها. واستناداً إلى الاختصاص المكاني في حال غياب أي تشريع للزواج المدني، فإن قواعد هذا الاختصاص كما وردت في قانون أصول المحاكمات المدنية لقح في أن تكون مرجعاً للنظر في الدعاوى المتعلقة بالزواج المدني.

ثالثاً: آثار الزواج المدني بين منطقيين العلماني والديني:

عند محاولة إجراء مقارنة حول آثار الزواج المدني بين منطقي العلماني والدين، يجب التوقف عند حيثيات طرح موضوع هذا الزواج والوقوف عند آراء المعنيين من رجال دين وحقوقيين، وبالتالي الإضاءة على موضوع قبول أو رفض هذا الزواج. ولكن هل المجتمع هو الذي يختار قوانينه، ومتى وكيف؟

إنّ السؤال الذي يمكن طرحه في سياق الاستدلال على إمكانية

تشريع الزواج المدني كيفما كانت آراء اللبنانيين مع أو ضد هذا الزواج: ما هي أسباب الاختلاف بين المجتمع الغربي والمجتمع الشرقي (العربي والإسلامي) حول تبني هذا الزواج؟

إنّ اعتماد الزواج المدني في المجتمع الغربي، جاء كأمر حتمي من خلال تطور المجتمع هناك ومروره بمراحل متعددة، محملة بعوامل تاريخية واقتصادية واجتماعية وثقافية وتربوية وسياسية. كيف هو الأمر بالنسبة للمجتمع الشرقي؟

«إنّ مجتمعاتنا لا تملك الصيرورة نفسها ولا الخصائص التاريخية أو المجتمعية أو الثقافية نفسها، بل لديها طبيعتها وميزاتها الخاصة».

ليس سهلاً أن تتبنى هذه المجتمعات أمراً إشكالياً كالزواج المدني قبل نضوج الوعي على اختلاف أنواعه عندها.

لماذا يثير موضوع الزواج المدني عاصفة من الردود السلبية أو الإيجابية، علماً أنّ الزواج في أصله عقد، والعقد هو شرعة المتعاقدين؟

قد يكون الأمر سهلاً لو اعتبرنا أنّ الزواج عقد يترك آثاره فقط على المتعاقدين وحدهما، إنّ الأمر أبعد من ذلك، والسبب أن «عقد الزواج لا يتوقف آثاره ومفاعيله على طرفي العقد، وإنّما تمتد آثاره إلى المجتمع، والمجتمع متجذر طائفيًا».

هكذا يترك الأمر عند الأجيال الصاعدة الذين يجب مناقشة أفكارهم وهواجسهم، لكن مع النصح لهم بعدم المغالاة في انتقاد أنظمة الأحوال الشخصية المعتمدة حالياً وطريقة محاكمتها. لماذا؟

«لأن التنظيمات الرسمية الموازية تواجه الكثير من الصعوبات وتقتصر بدورها إلى التحديث فتأتي معها العدالة متأخرة أو قد لا تأتي».

ما هي الآثار المترتبة في حال عدم إقرار قانون زواج مدني في لبنان؟

لا يمكن أن يترك الأمر دون حلّ، أين نجد إذاً هذا الحل؟ يجب اعتماد مبدأ الاجتهاد ليقول كلمته، ولكن يبقى مبدأ حرية الإرادة هو الذي يمكن أن يجد الحل المناسب في مثل هذه الحالة، كما يرى المدافعون عن هذا الزواج، وبذلك يبقى حق الزوجين في تحديد القانون المدني الذي يرعى عقد زواجهما.

وإذا اعتمد هذا الزواج، كيف تكون آثاره؟

إنّ المجتمع حينذاك مهدد على «مستوى شخصية الإنسان، وشرعية نسبها ونظامها الحقوقي، وحفظ كينونتها العقيدية والإيمانية» فهي أي الشخصية الإنسانية أمانة على عاتق المجتمع مسؤولية الحفاظ عليها.

لكن هل انتهى الأمر ولا حل مطلق للزواج المدني في لبنان؟

لن يترك الباب موصداً دون الالتفات إلى من يطالبون بهذا الزواج عن قناعة، وبذلك يمكن اعتبار المسألة أمراً واقعياً في الحراك الاجتماعي اللبناني المعاصر. وفي هذه الحال على الدولة أي السلطة السياسية «أن تضع وتقر قانون أحوال شخصية للمواطنين الذين لا ينتمون إلى دين، أي اللادينيين الجاحدين بإيمانهم وغير الملتزمين بتعاليم دينهم».

كما أن خطورة الأمر تكمن في تسهيل عملية الطلاق، فكلما سَهّل أمر الطلاق تزعزعت العائلة في مقابل محاولة الكنيسة الحفاظ على تماسك العائلة عبر شرائعها الإلهية والكنسية. إنّه تحدّ أمام بقاء العائلة أمام كل ما يهدد تماسكها، والطلاق الذي يسهله الزواج المدني يبقى أخطر أمر يهدد تماسكها وبقائها.

هكذا، بين الحرم الكنسي، والخروج من الملة الإسلامية يبدو الأمر بلا أمل في تشريع الزواج المدني في لبنان، في ظل مجتمع طائفي تحكمه العصبية الطائفية، حيث يستحيل خروج الفرد اللبناني من عباءة طائفته، وبالتالي يضطر للبقاء داخلها خاضعاً لأحكام الشريعة في أحوالها الشخصية.

الزواج ليس علاقة ينظمها عقد قانوني، بل هو مؤسسة اجتماعية من ضمن النظام العام والآداب الحميدة.

تحليل وتقييم

ككل مرة، أثار موضوع الزواج المدني، جدالاً حقوقياً ودينياً واجتماعياً وسياسياً، وإن كان عقد هذا المؤتمر داخل مقام أكاديمي جامعي.

فقد برز بوضوح أنّ ثمة فراق واسع ما يزال قائماً بين الجسم الديني على تنوّعه المذهبي اللبناني، وبين طلائع المجتمع المدني الهادفة إلى نقل المجتمع اللبناني من أطر عصبوية مذهبية إلى مجال عام رحب، يساهم في شد أو اصر اللبنانيين ويخفف من حدة الانقسامات بينهم.

إنّ هذا الأمر لا يعني أنّ الزواج المدني لا يطبق إلّا بين شريكين لا ينتميان على نفس المذهب الديني، أي بين شريكين ينتمي كل منهما إلى طائفة مختلفة عن الأخرى، بل هو عقد مدني يؤسس لمفهوم المساواة بين من يرتضيه مهما كانت طائفته أو مذهبه.

انقسم المحاورون إلى قسمين:

رجال دين، معارضون للزواج المدني.

حقوقيون، داعمون لتشريع الزواج المدني في لبنان.

واتخذ كل من الفريقين مصادر سلاح للدفاع عن رأيه، فجاءت

الأحكام الدينية والتشريعات (أحكام الشريعة) وقوانين الكنيسة، مصدرراً أساس رفض هذا الزواج، بينما اعتمد الحقوقيون على النصوص الدستورية والقانونية والعرفية والتشريعات لدعم رأيهم في تبني تشريع الزواج المدني في لبنان.

إلا أن المفارقة الكبرى، هو تسليح رجال الدين أيضاً بالدستور والقوانين والأنظمة، في محاولة لدعم رأيهم الموحد في رفض الزواج المدني، بالإستناد إلى التشريعات المدنية كيفما كانت مستوياتها (الدستور، الميثاق... .) وبذلك حاولوا بناء طوق محصن بالشريعة الإسلامية وقوانين الكنيسة ومدعوم بالنص القانوني المدني لمنع التسلل إلى فضاء الزواج المدني، تحت التهديد بإخراج جزء من الذين ينكرون مذهبهم أو يخالفون أحكام دينهم من الجماعة، وبالتالي حرمانهم من الانتماء إلى ملتهم، وخسارتهم لامتيازات هذه الملة أو الطائفة.

أين كان موقع الطلاب والأساتذة؟

ظهر خلال المناقشات حماس الطلاب في الإعراب عن دعمهم لفكرة الزواج المدني، والأمر نفسه عند بعض الأساتذة، وبدا واضحاً استنكار الشباب منع اعتماد الزواج المدني في لبنان.

هكذا تكفي المرجعيات الدينية وربما بعض القيادات السياسية على رفض أمر اجتماعي وإنساني وحقوقي بامتياز خوفاً من خسارة امتيازات هنا أو نفوذ هناك، بينما هي في العديد من الأحيان مصدر توتر واحتقان وواقع للانقسام الاجتماعي والسياسي في دولة تمارس

الحرية في مجالات عديدة، طالما هي لا تهدد أسوار المحميات
المذهبية وامتيازاتها.

وهكذا يظل الزواج المدني، موضوعاً حساساً على طاولة
البحث والنقاش، لم ينجح في إقناع مؤسسات المجتمع اللبناني على
أنواعها في الاتفاق على مبدأ تشريعه.

إنه تحدٍ لا يمر بدون حوار، أو لعله مطلب يدخل ضمن أمنيات
اللبنانيين وأحلامهم بل خيالاتهم، ومن يدري ربما كان الأمر
لصالحهم وهم المتجذرون داخل عصبياتهم وانتماءاتهم الخاصة
الضيقة، فتكون التشريعات المذهبية أخف وطأة وأقل خسارة وهم
الذين لم يتفقوا بعد على مبادئ مواظبتهم والهوية الجامعة.